

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ويسقط حد القذف بأربعة بعفو المقذوف أو بتصديقه أو بإقامة البينة أو باللعان والقذف : حرام وواجب ومباح فيحرم فيما تقدم ويجب على من يرى زوجته تزني ثم تلد ولدا يغلب على طنه أنه من الزنى لشبهه به ويباح إذا رآها تزني ولم تلد ما يلزمه نفيه وفراقها أولى ويسقط حد القذف بأربعة بعفو المقذوف أو بتصديقه أو بإقامة البينة أو باللعان والقذف : حرام وواجب ومباح فيحرم فيما تقدم ويجب على من يرى زوجته تزني ثم تلد ولدا يغلب على طنه أنه من الزنى لشبهه به ويباح إذا رآها تزني ولم تلد ما يلزمه نفيه وفراقها أولى